

كو^٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيئتياحادي



جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٥١/تحدية/٢٠١١

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١١/٨/١٠ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة جعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندى وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو الثمن وسامي المعصوري المانوتين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

الطلب

طلب مجلس الوزراء - مكتب وزير الدولة - حسن راضي الساري بموجب كتابه المرقم (١٣١٥) والمؤرخ في ٢٤/٧/٢٠١١ من المحكمة الاتحادية العليا ما يلي :

(تحيل اليكم ريبطاً كتاب مكتب وزير الدولة لشؤون مجلس النواب ذي العدد (ع ش أ / ٣٤٦٦) في ٧/٧/٢٠١١ ومرافقه كتاب السيد محمد مهدي التاصري عضو مجلس النواب في ٣/٦/٢٠١١ ومرافقه طلب مجموعة من أهالي منطقة البو عايش / ناحية الفهود والمتضمن المطالبة بابقاء المحكمة الجنائية العراقية العليا لمحاكمة رموز النظام البائد .

يرجى مفاتحة المحكمة الاتحادية عن إمكانية ابقاء المحكمة الجنائية العراقية العليا لمحاكمة رموز أزام النظام)) .

وقد وضع الطلب موضع التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية لغيا بجلستها المنعقدة بتاريخ ١٠/٨/٢٠١١ وتوصلت إلى الآتي :

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان النظر في الطلب السوارد آنفاً يخرج عن اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا المنصوص عليها في المادة (٩٣) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا

كو^٧ ماري عيزراق
داد كاي بالاي نيئتبحادي



جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٥١/تحدبية/٢٠١١

رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ لذا قرر رده من هذه الجهة وصدر القرار
بالاتفاق في ١٠/٨/٢٠١١.
انتهى .

الرئيس
مدحت المحمود

العضو
جعفر ناصر حسين

العضو
أكرم طه محمد

العضو
أكرم احمد باهان

العضو
محمد صائب النقشبندي

العضو
عبود صالح التميمي

العضو
ميخائيل شمشون قس كوزكيس

العضو
حسين أبو الكيعن

العضو
مسام المجدوري